

قرار مجلس المنافسة عدد 5/ق/2023 صادر في 16 من جمادى الآخرة 1444 (9 يناير 2023) المتعلق بتولي شركة «Sopra Steria Group SA» المراقبة الحصرية لشركة «CS Group SA» عبر اقتناء نسبة 65,26 % من أسهم رأسمالها الاجتماعي ونسبة 68,8 % من حقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمه بمقتضى القانون رقم 40.21 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.22.67 بتاريخ 30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 من جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022)؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتميمه بمقتضى القانون رقم 41.21 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.22.68 بتاريخ 30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 من جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022)؛

وحيث إنه طبقاً لل المادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقود مبرمة بين الأطراف بتاريخ 27 يوليو و 18 نوفمبر 2022 تنص على تولي شركة «Sopra Steria Group SA» المراقبة الحصرية لشركة «CS Group SA» عبر اقتناه نسبة 65,26 % من أسهم رأسمالها الاجتماعي ونسبة 68,8 % من حقوق التصويت المرتبطة به ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والتخصيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسبق رقم المعاملات الوطنية أو العالمي والذي يجب أن يفوق المبلغ المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجذب جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40 %) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبلیغ تتعلق بتولي شركة «Sopra Steria Group SA» المراقبة الحصرية لشركة «CS Group SA» عبر اقتناه نسبة 65,26 % من أسهم رأسمالها الاجتماعي ونسبة 68,8 % من حقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشکل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبلیغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وذلك لتجاوز رقم المعاملات الإجمالي العالجي، دون احتساب الرسوم، لمجموع منشآت الأطراف في عملية التركيز من جهة، ورقم المعاملات الإجمالي، دون احتساب الرسوم، المنجز بال المغرب من طرف اثنين على الأقل من المنشآت من جهة أخرى، المبلغ المحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية :** «Sopra Steria Group SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون الفرنسي، مدرجة ببورصة باريس ومسجلة بالسجل التجاري لمدينة آنسى الفرنسية تحت رقم 326 820 065 وتقدم شركة «Sopra Steria Group SA» خدمات استشارية في مجال تكنولوجيا المعلومات، وخاصة للشركات المالية وشركات القطاع العام والاتصالات. وتتوفر «Sopra Steria Group SA» لعملائها خدمات كاملة، بما في ذلك حلول التطبيقات وخدمات الاستعانة بمصادر خارجية والدعم الفني.

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلقة بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلقة بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 16 من جمادي الآخرة 1444 (9 يناير 2023)، وبعد تأكيد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلقة بمجلس المنافسة ؛

وعلى ملف تبلیغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 168/ع.ت.إ. 2022 بتاريخ 30 من ربیع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022)، والمتعلق بتولي شركة «Sopra Steria Group SA» المراقبة الحصرية لشركة «CS Group SA» عبر اقتناه نسبة 65,26 % من أسهم رأسمالها الاجتماعي ونسبة 68,8 % من حقوق التصويت المرتبطة به ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعيashi رقم 178/2022 بتاريخ 4 جمادي الأول 1444 (29 نوفمبر 2022) والقاضي بتعيين السيد ياسين العلواوي مقرراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلقة بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 11 من جمادي الأول 1444 (6 ديسمبر 2022) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيرين المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة ؛

وبعد تبلیغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبلیغ بتاريخ 11 من جمادي الأول 1444 (6 ديسمبر 2022) ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 20 من جمادي الأول 1444 (15 ديسمبر 2022) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنشقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة بتاريخ 16 من جمادي الآخرة 1444 (9 يناير 2023) ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة ليس من المحتمل أن تخل بالمنافسة من خلال تأثيرات أفقية لكون حصة السوق التركيبة لأطراف العملية على مستوى السوق الوطنية لخدمات المعلومات، تبقى ضئيلة وتتراوح بين 0 و 5 في المائة، ولن تساهم في خلق أو تعزيز وضع مهيمن، كما أنه وحسب ملف التبليغ، فإن الشركة المستهدفة «CS Group SA» ليس لديها أي مشروع تطوير مستقبلي بالمغرب اعتبارا من سنة 2023؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير أفقي أو تكتيلي على المنافسة في سوق خدمات المعلومات أو في جزء مهم منها.

قرر ما پایی :

المادة الأولى

أن ملف تبلغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 168/ع.ت! 2022 بتاريخ 30 من ربى الآخر (25 نوفمبر 2022) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Sopra Steria Group SA» المراقبة الحصرية لشركة «CS Group SA» عبر اقتناء نسبة 65,26 % من أسهم رأسمالها الاجتماعي ونسبة 68,8 % من حقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة بتاريخ 16 من جمادى الآخرة 1444 (9 يناير 2023)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمه، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجنة، والسيدة جهان بن يوسف، والصادة عبد الغني أستينية، عبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الامضاءات :

أحمد، ح.

عدد الغنـى أـسـنـنـة

عبد اللطيف المقدم: حسن أبو عبد المجيد.

الجهة المستهدفة : CS Group SA وهي شركة مساهمة خاصة
للقانون الفرنسي، مدرجة ببورصة باريس ومسجلة بالسجل
التجاري لمدينة باريس تحت رقم 692 000 946 تقوم «CS Group SA»
بتصميم وتصنيع ونشر وصيانة وتشغيل أنظمة حرجية
ذكية وأمنة ومتراقبة، وتعمل كمصمم ومتكمّل ومشغل لأنظمة
الحيوية في القطاعات الاستراتيجية، وخاصة في مجالات الدفاع
والأمن والفضاء والطيران والطاقة.

وحيث يتبع من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة،
أن مشروع عملية التركيز يندرج ضمن استراتيجية «Sopra Steria Group SA»
الهادفة إلى إنشاء فاعل رئيسي في الخدمات الرقمية
والأنظمة الحيوية في قطاعات الدفاع والأمن والفضاء والطاقة.
كما ستساعد العملية في تطوير أنشطة «Sopra Steria Group SA»
في مجال الأمن الإلكتروني والملاحة الجوية؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعنى بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق خدمات المعلومات دون الحاجة لتقسيم أدق للسوق لكون استنتاجات التحليل التناافسي ستظل دون تغيير أيًّا كان التحديد المعتمد؛

وحيث إن التحديد الجغرافي يبقى على مستوى السوق الوطنية، كما يمكن أن يبقى التحديد مفتوحاً لكون استنتاجات التحليل التنافسي مستظل دون تغير لأنَّها كانت تعريف المعتمد؟